

- المراكب : مركبة واحدة يتراوح طولها بين 5 و6 أمتار.

المادة 27 : كميات الصيد المرخص بها:

تحدد كميات الصيد القصوى بعنوان جني الأصداف ثنائية القوقعة بـ 300 طن/ سنة.

يعد تقييم الكمية القصوى هذه على أساس تقييمات تحددها السلطة المكلفة بالصيد البحري.

دون الإخلال بأحكام الفقرة السابقة من دفتر الشروط هذا ، يمكن أن يؤدي كل تطور هام في الكتلة الإحيائية بالنسبة للنوع المعني وكذا كل تغيير في الأنظمة البيئية إلى خفض الكمية المرخصة.

الفرع الثالث

الحظيرة ومركز تربية الأصداف

المادة 28 : الطاقة الإنتاجية لحظيرة تربية الأصداف:

تحدد الطاقات الإنتاجية القصوى كما يأتي :

- بلح البحر: 40 طن/ سنة،

- المحار: 10 طن/ سنة.

المادة 29 : الأنواع المعدة للتربية :

الأنواع الوحيدة المعدة للتربية هي :

- بلح البحر: *Mytilus galloprovincialis*

و *Mytilus edulis*

- المحار: *Crassostrea gigas*.

المادة 30 : المساحة القصوى:

تقدر المساحة القصوى المسموح بها لإنشاء حظيرة تربية الأصداف بـ 50 هكتار داخل البحيرة، والتي تكون حدودها مبينة بموجب عقد الامتياز المحدد في المادة 11 من هذا الدفتر، والتي ينبغي أن تكون موضوع فصل للحدود بواسطة وضع المعالم والإشارات قصد السماح بمراقبة المساحة القابلة للاستغلال.

المادة 31 : عتاد الاستغلال:

دون الإخلال بالخيارات التقنية المتخذة لتربية بلح البحر والمحار وكذا آلات التربية المتعلقة بها، لا يمكن صاحب الامتياز استعمال إلا عتاد الاستغلال الآتي :

- 80 طنا في السنة بالنسبة للأسماك من نوع ذئب البحر، وسمك المرجان، وسمك موسى ، والبوري، وسمك الثعبان بما فيها كل الأنواع.

- 10 أطنان في السنة بالنسبة للجمبري.

تحدد كميات الصيد القصوى هذه على أساس تقييمات تحددها السلطة المكلفة بالصيد البحري.

دون الإخلال بأحكام الفقرة السابقة من دفتر الشروط هذا، يمكن أن يؤدي كل تطور هام في الكتلة الإحيائية بالنسبة للأنواع المعنية وكذا كل تغيير في الأنظمة البيئية، إلى خفض كميات الصيد القصوى هذه.

يتمثل مبدأ الصيد هذا في $(\frac{1}{3})$ الكتلة الإحيائية الموجودة.

المادة 24 : هياكل تخزين الأسماك الحية :

يمكن تخزين الأسماك الحية، لا سيما سمك الثعبان في أقفاص عائمة، تنصب في المناطق التي يتعدى عمقها مترا واحدا (1) لا ينبغي أن تتعدى مدة التخزين ثلاثة (3) شهر.

يقصد بالقفص العائم، كل هيكل خفيف يستعمل فقط لإيداع الأسماك الحية مؤقتا.

الفرع الثاني

جني الأصداف ثنائية القوقعة

المادة 25 : مساحة الامتياز:

تتشكل المساحة المتنازل عنها بعنوان جني الأصداف ثنائية القوقعة من ثمانين (80) هكتارا تمثل حوالي 10% من مساحة المناجم الطبيعية للأصداف الثنائية القوقعة ، والتي تحدد بعقد الامتياز المحدد في المادة 11 من دفتر الشروط هذا، والتي ينبغي أن تكون موضوع فصل للحدود بواسطة وضع المعالم والإشارات قصد السماح بمراقبة المساحة القابلة للاستغلال.

المادة 26 : العتاد القابل للاستعمال :

يتعين على صاحب الامتياز بالنسبة لجني الأصداف ثنائية القوقعة، استعمال العتاد و التجهيزات الآتية :

- آلات الصيد : تجهيزات يدوية لصيد المحار، (drague manuelle) ، ممشاط (rateau) ، شبك لصيد الأصداف ثنائية القوقعة (clovisière).